

واطلاق الزرع على هذا مماز في قلوبهم وهو الشراى كذهبا نر
 وهو على كل شيء لا يرضاه شرعا اذا ثبت فان الامر ملك والحكم
 حكمت وكل نعمة منك فضل وكل نعمة منك عدل وكل نعمة
 حين لا تفك فاعلمهم اي الخلاق يتقرب قلوبهم وتقوية
 الايمان فيها وفي كلا من اشعار بان الشرف هو الاصل الموضوع في الانشا
 والمجبول عليه الا ان يحويه الله فمن شاء وان الخير انما هو طاعة
 برز عدل الله ورحم به من شاء كما قال الله تعالى ان النفس الامارة
 بالسوء الا من رحم ربي فان سئلك الفال لتعجيل الله امر
 من قاي كل شيء كره اي لا يرضاه شرعا وان تحسنى في الامور
 ابتدائية او بمعنى الباخستك اي خوفك وقال الشيخ ابو عبد
 اللؤلؤ الخشبة م بارية بصعبها تعظم قال الحسنى وانما سالك
 ذلك كونهما ثمرة العلم بالله ولذلك وقال تعالى انما تحسنى الله
 من عباده العباد وقد استعاض صلى الله عليه وسلم من علم لا ينفع
 وقد لا ينفع وقال صلى الله عليه وسلم اني لاعلمكم بالله واكثره
 خشية وقال ابن عطاء الله خير علم ما كانت الخشبة معه العلم ان
 قارنه اخشية فك والافعلك ومعرفك حتى تقطع عن العلم
 كلها اليك ورهتاك والرغبة فيما عندك فما اعددته للضيق
 من عبادك والرغبة في محبتك ان يكون القلبية التي هي حيا
 القلب الى الله في الحسنى وعبدة الطيق وقوة العزم بكونه ووقن
 وتحمل ان يكون الرغبة بالحال ولا اخذ فيما هو صلا الى المرغوب
 وهذا امر بها والله اعلم وعلى الاول والثالث يكون لفظ الرغبة

بالنضب

بالنضب معطوفا على معقول اسالك وعلى الثاني يرضخه عطفا
 على مدخول من ونضبه عطفا على معقول اسالك والاول هو انضد
 الخوف وقد قال سيدي ابو الحسن الشاذلي رضي الله عنه
 قد اهدت الامن علينا لتزجوا ونخاف فامن خوفا ولا تخشيت
 او كلاهما محتمل لاعطى الامن في الاخرة او خشي الدنيا وقد
 قال زهير بن اسلم رضي الله عنه ان الله تعاخر عن كل الجليل
 حتى يبلغ من حبه له ان يقول له اضنع ما شئت فقد عرفت
 لك وقد قال سيدي ابو الحسن رضي الله عنه يبلغ الويل بلغا
 يقال له فيه اصحبتك اسلاوة ورضاعتك المسلومة
 واما في هذا القول له صلى الله عليه وسلم اذا سالت الله
 فسوء العافية وقوله ما ينزل الله شيئا قط احرا اليه من
 ان اسال العفو والعافية في الدنيا والاخرة قال الحسنى
 وذلك والله اعلم لما في سوال ذلك من اظهار ضعف
 وصف الصبر وعدم مقاومته لامر الرب فيضد التحقيق
 بوصف الانتصار والالتزم من القوق والاقذار والله اعلم
 وقوله والامن والعافية عطف على معقول اسالك بينهما
 بالنضب ويجوز جزمها كما لذي قبلها على الجوار على القلب
 يجوز في عطف النسق وفي قواعد الشيخ زروق ان القا
 هي سكن القلب عن الاضطراب فان كان سكنية الى الله
 تعاخر في العافية كما ملكه كل حال حتى لو دخل صاحبها النار
 لم يمت عن ابره وحيث صرح كون الامن والعافية امرين باطنين